مركز نماء للبحوث والدراسات
Nama Center for Research and Studies
namacenter

أوراق نماء

الغزالي والمستصفى

يوسف عكراش

بسم الله الرحمن الرحيم

✸ ملخص

هو آخر الأعمال الكبرى لحجة الإسلام الإمام الغزالي، وهو كتاب فريد في بابه، بديع في ترتيبه، وسلك مسلكًا بديعًا لم يعهد في زمانه، فصار يمثل إحدى قواعد علم الأصول وأركانه، ولا غنى عالم أو طالب عنه. فقد امتلك الإمام علم الأصول من ناصيته، مما دل على فرط عبقريته، وعمق فهمه، وبعد نظره، وأصالة كتابه.

✸ تمهيد

الحمد لله الذي أنزل الكتاب على خير العباد، تبصرة لأولي الألباب، وأودعه من فنون العلوم والحكمِ العجب العجاب، وجعله أجل الكتبِ قدرًا، وأغزرها علمًا، وأعذبها نظمًا، وأبلغها في الخطاب: **قرآنًا عربيًّا غير ذي عوج**. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له رب الأرباب، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله المبعوث من أكرم الشعوب وأشرف الشعاب، إلى خير أمة بأفضل كتاب، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه الأنجاب صلاة وسلامًا دائمين إلى يوم المآب.

وبعد

كثيرة هي الدراسات التي عنيت بمؤلفات علماء أجلاء أمتعوا وأفادوا وزينوا الخزانات الإسلامية والعربية، بل حتى الغربية، ومن أهم هذه المؤلفات التي تعد من أهم المصادر

في الدراسات الشرعية عامة، وفي علم أصول الفقه خاصة ألا وهو كتاب **المستصفى من علم الأصول** فأحببت أن أقوم بقراءة وصفية لهذا المؤلَّف، وهو لصاحبه حجة الإسلام أبو حامد الغزالي، الذي ما زال سيته يملأ الدنيا رغم وفاته بما يزيد على تسعة قرون، والشاهد عندنا أقوال الجهابذة من العلماء فيه سواء أكانوا المتقدمين من شيوخه وتلامذته ومعاصريه، أم من المتأخرين.

فكتاب **المستصفى** يعد ركنًا مهمًا من أركان التأليف في علم أصول الفقه على طريقة المتكلمين، وقد ألفه الغزالي -رحمه الله- بعد خروجه من خلوته، فالكتاب واحد من الكتب الأربعة المعتمدة على طريقة المتكلمين أو الشافعية، وترجع أهميته كذلك في كونه آخر كتب الغزالي الأصولية، الذي استبطن فيه كتبه الأصولية السابقة مع محاولاته في تقديم منهجه الأصولي الأخير.

ولقد اهتم العلماء بكتاب **المستصفى** شرحًا واختصارًا، ونظمًا ونكتًا، واشتهر ذكره بين الشافعية والمالكية الذين أولوه عناية واهتمامًا خاصًا وكذلك الحنابلة.

وقد طبع **المستصفى** مرات عديدة في مصر وغيرها، وكانت أولى طبعاته سنة ١٣٢٤هـ في مجلدين وعلى هامشه فواتح الرحموت بالمطبعة الأميرية بمصر. ولقد حققه الشيخ محمد مصطفى أبو العلا وعلق عليه وطبع سنة ١٣٩١هـ/١٩٧١م، إلا أن هذا التحقيق يفتقر إلى الدقة والهوامش المفيدة وكانت الإضافة فيه أنه أخرج كجزء واحد بدلًا من جزأين.

أما المؤلف أبو حامد الغزالي -رحمه الله- فهو محمد بن محمد الغزالي الطوسي الملقب بحجة الإسلام، له عدة مصنفات، ولد بطوس سنة ٤٥٠ هـ ورحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد فالحجاز فبلاد الشام فمصر وعاد إلى بلدته وتوفي فيها سنة ٥٠٥ هـ.

أما المنهج والطريقة التي سلكتها في إنجاز هذا البحث المتواضع فقد تم في بادئ الأمر بالبحث عن ترجمة حجة

الإسلام الغزالي ثم بعد ذلك قراءة معظم كتبه ومؤلفاته وخصوصًا كتابه المستصفى من علم الأصول وما كتبه المتأخرون من شروحات واختصارات.

✸ المحور الأول: التعريف بالمؤلف

أولاً: حياة الإمام الغزالي ونشأته وعلمه

الإمام الغزالي هو أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الملقب بحجة الإسلام، زين الدين الطوسي، الفقيه الشافعي، ولد بطوس، سنة خمسين وأربعمائة.

ويحكى أن والده كان صالحًا، لا يأكل إلا من كسب يده، يعمل في غزل الصوف ويبيعه في دكانه، ولما حضرته الوفاة أوصى به وبأخيه أحمد إلى صديق له متصوف ومن أهل الخير، وقال له: إن لي لتأسُّفًا عظيمًا على تعلم الخط، وأشتهي استدراك ما فاتني في ولديَّ هذين، فعلِّمهما، ولا عليك أن تنفد في ذلك جميع ما أخلفه لهما. فلما مات أقبل الصوفي على تعليمهما إلى أن فنيَ ذلك النزر اليسير الذي خلّفه لهما أبوهما، فقال لهما: أعلما أني قد أنفقت عليكما ما كان لكما، وأنا رجل من الفقر، لا مال لي أواسيكما به، فأرى أن تلجأ إلى مدرسة، فإنكما من طلبة العلم، فيحصل لكما قوت يعينكما على وقتكما، ففعلا ذلك، وكان هو السبب في سعادتهما وعلو درجتهما. وكان الغزالي يحكي ذلك ويقول: طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله.

وقد كان والد الغزالي -رحمه الله- يطوف على المتفقِّهة، ويجالسهم، ويتوفَّر على خدمتهم، ويجدُّ في الإحسان إليهم، والنفقة بما يمكنه عليهم، وكان إذا سمع كلامهم بكى وتضرَّع، وسأل الله أن يرزقه ابنًا واعظًا، ويجعله فقيهًا، فاستجاب الله دعْوَتَيه، أما أبو حامد فكان أفقه أقرانه، وإمام أهل زمانه، وأما أحمد فكان واعظًا، تلين الصمُّ الصخور عند سماع تحذيره، وترتعد فرائصُ الحاضرين في مجالس تذكيره.

قرأ الغزالي في صباه طرفًا من الفقه على أحمد محمد الراذكاني، ثم قدم بعد ذلك إلى نيسابور، ولازم إمام الحرمين أبي المعالي الجُويني، وجدَّ واجتهد حتى برع في المذهب، والخلاف، والجدل، والمنطق، وقرأ الحكمة، والفلسفة، وأحكم كل ذلك، وفهم كلام أهل هذه العلوم، وتصدى للردّ عليهم وإبطال دعاويهم، وصنّف في كل فن من هذه العلوم كتبًا أحسن تأليفها، وأجاد وضعها. وكان الغزالي شديد الذكاء، سديد النظر، قويّ الحافظة، بعيد الغَوْر، غوّاصًا على المعاني، وكان مناظرًا محجاجًا.

ولما مات إمام الحرمين "الجُوَيْني" خرج الغزالي قاصدًا الوزير "نظام الملك". وكان مجلسه مجمع أهل العلم، فناظر الأئمة العلماء في مجلسه، وظهر كلامه عليهم، واعترفوا بفضله، وتلقَّاه الصاحب بالتعظيم والتبجيل، وولاه تدريس مدرسته "النظّامية" ببغداد سنة أربعٍ وثمانين وأربعمائة، فقدمها في تجمُّل كبير، وتلقَّاهُ الناس، ونفذت كلمته، وعظمت حشمته حتى غلبت على حشمة الأمراء والوزراء، وأعجب الخلقَ حسنُ كلامه، وكمال فضله، وفصاحة لسانه، ونُكَتُه الدقيقة، وإشاراته اللطيفة، وأحبوه. وأقام على تدريس العلم ونشره بالتعليم والفُتيا والتصنيف مُدة.

كان عظيم الجاه، عالي الرتبة، مسموع الكلمة، مشهور الاسم، تضرب به الأمثال، وتُشد إليه الرحال، حتى شَرُفَت نفسه عن كل جاه، وترك ذلك كله وراء ظهره ورحل إلى بيت الله الحرام في مكة المكرمة، فخرج إلى الحج في شهر ذي الحجة سنة ثمانٍ وثمانين وأربعمائة (٤٨٨ هجرية) واستناب أخاه في التدريس ببغداد. ودخل دمشق بعد عودته من الحج في سنة تسعٍ وثمانين وأربعمائة (٤٨٩ هجرية)، فلبث فيها أيامًا يسيرة، ثم توجه إلى بيت المقدس، فجاور ربه مدة، ثم عاد إلى دمشق، واعتكف بالمنارة الغربية من الجامع، وبها كانت إقامته.

وقد صادف دخوله يومًا المدرسة الأمينة المدرس يقول: قال الغزالي وهو يدرس كلامه فخشي الغزالي على نفسه العجَبَ ففارق دمشق، وأخذ يجول في البلاد، فدخل مصر

وتوجه إلى الإسكندرية فأقام بها مدة، وقيل إنه عزم على المضي إلى السلطان يوسف بن تاشفين سلطان المغرب لِما بلغه من عدله، فبلغه موته، واستمر يجول في البلدان حتى عاد إلى خراسان، ودرَّس بالمدرسة النظامية بنيسابور مدة يسيرة، ثم رجع إلى طوس، واتخذ إلى جانب داره مدرسة للفقهاء، ووزع أوقاته على وظائف من ختم القرآن، ومجالسة أرباب القلوب، والتدريس لطلبة العلم، وإدامة الصلاة والصيام وسائر العبادات، إلى أن انتقل إلى رحمة الله تعالى ورضوانه. وكانت وفاته بطوس، في يوم الاثنين رابع عشر جمادى الآخرة، سنة خمسٍ وخمسمائة (٥٠٥ هجرية)؛ وعمره خمس وخمسون سنة. قال أبو الفرج بن الجوزي في كتاب "الثبات عند الممات": "قال أحمد أخو الإمام الغزالي: لما كان يوم الاثنين وقت الصبح، توضأ أخي أبو حامد وصلى وقال: عليَّ بالكفن، فأخذه وقبَّله، ووضعه على عينيه، وقال: سمعاً وطاعة للدخول على الملك، ثم مدَّ رجليه، واستقبل القبلة، ومات قبل الإسفار". هذا وقد رثاه الأديب أبو المظفر محمد الأبيوردي، الشاعر المشهور، بأبيات فائية منها:

مضى وأعظمُ مفقودٍ فُجِعْتُ *** من لا نظيرَ لهُ في الناسِ يخلُفُه

وقد دُفن الغزالي رحمه الله بظاهر الطابرّان، وهي قصبة طوس.

ثانيًا: أقوال العلماء فيه

قال فيه شيخه إمام الحرمين الشريفين: «الغزالي بحر مغدق».

قال فيه تلميذه محمد بن يحيى: «الغزالي هو الشافعي الثاني».

وقال فيه ابن عماد الحنبلي في الشذرات: «الإمام زين الدين حجة الإسلام أبو حامد أحد الأعلام، صنف التصانيف مع التصوف والذكاء المفرط والاستبحار في العلم وبالجملة ما رأى الرجل مثل نفسه».

وقال فيه الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية: «برع الغزالي في علوم كثيرة وله مصنفات في فنون متعددة، فكان من أذكياء العالم في كل ما يتكلم فيه وساد في شبيبته حتى أنه درس بالنظامية ببغداد وله أربعة وثلاثون سنة، فحضر عنده رؤوس العلماء، وكان ممن حضره أبو الخطاب وابن عقيل، وهما من رؤوس الحنابلة فتعجبوا من فصاحته واطلاعه، وكتبوا كلامه في مصنفاتهم».

قال فيه أبو بكر بن العربي في كتابه شرح أسماء الله الحسنى وهو يناقش الإمام الغزالي في مسألة من مسائل التوكل فساق كلام الشيخ وكأنه ما أعجبه كلامه. قال: «أين أنا وإنما أنا قطرة من بحر الغزالي».

قال فيه الإمام السبكي في الطبقات: «إن الإمام ألف في كل شيء إلا في فن واحد وهو علم الكلام».

قال فيه الحافظ الذهبي: "الشيخ الإمام البحر، حجة الإسلام، أعجوبة الزمان، زين الدين أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي، الغزالي، صاحب التصانيف والذكاء المفرط".

ثالثًا: مصنفات الإمام الغزالي

هذا وللغزالي مصنفات كثيرة تزيد على خمسمائة مصنف وسأكتفي هنا ببعض مصنفاته في الفقه والأصول:

المستصفى في علم الأصول طبع مرات عديدة في مصر وغيرها وكانت أولى طبعاته سنة ١٣٢٤هـ في مجلدين وعلى هامشه **فواتح الرحموت** بالمطبعة الأميرية بمصر. ولقد حققه الشيخ محمد مصطفى أبو العلا وعلق عليه وطبع سنة ١٣٩١هـ/١٩٧١م، إلا أن هذا التحقيق يفتقر إلى الدقة والهوامش المفيدة وكانت الإضافة فيه أنه أخرج كجزء واحد بدلا من جزأين.

المنخول في الأصول منه نسخة خطية في دار الكتب المصرية.

الوجيز في الفروع أخذه من البسيط والوسيط وزاد فيه أمورًا وهو كتاب جليل في المذهب الشافعي، منه نسخة خطية في دار الحديث المصرية.

البسيط في الفروع على نهاية المطلب.

الوسيط في الفقه.

شفاء الغليل في بيان مسالك التعليل.

تهذيب الأصول.

✸ المحور الثاني: التعريف بالكتاب

أولاً: نبذة عن الكتاب وأهميته

يعد كتاب المستصفى ركنًا مهمًا من أركان التأليف في علم أصول الفقه على طريقة المتكلمين، وقد ألفه بعد خروجه من خلوته والكتاب واحد من الكتب الأربعة المعتمدة على طريقة المتكلمين أو الشافعيين، كما ترجع أهميته في أنه يعدُّ آخر كتب الغزالي الأصولية الذي استبطن فيه كتبه الأصولية السابقة مع محاولاته في تقديم منهجه الأصولي الأخير فاستفتح المستصفى بقوله: «أشرف العلوم ما ازدوج فيه العقل والسمع، واصطحب فيه الرأي والشرع، وعلم الفقه وأصوله من هذا القبيل، فإنه يأخذ من صفو العقل والشرع سواء السبيل، فلا هو تصرف بمحض العقول بحيث لا يتلقاه الشرع بالقبول، ولا هو مبني على محض التقليد الذي لا يشهد له العقل بالتأييد والتسديد».

ثانيًا: أهم أعمال الأمة في المستصفى

ولقد اهتم العلماء المتأخرون بالمستصفى شرحًا واختصارًا واشتهر ذكره بين الشافعية والمالكية الذين أولوه اهتمامًا خاصًّا وكذلك الحنابلة، ونذكر من بين هذه الاختصارات والشروح ما يلي:

- كتب ابن قدامة (ت ٦٢٠هـ) من الحنابلة كتابه «روضة الناظر وجنة المناظر» لخص فيه «المستصفى» وأضاف إليه فوائد أخرى خالف فيها الحنابلة وغيرهم، وبالرغم من ذلك فقد اهتم الحنابلة بالكتاب حتى استغنوا به عن غيره من الكتب.

وشرحه الحافظ المالكي أبو علي الحسين بن عبد الله بن عبد العزيز الفهري الغرناطي البلنسي الأندلسي المعروف بابن الناظر المتوفى سنة (٦٧٩هـ).

وشرحه العبذري الأندلسي شرحًا منطقيًّا.

واختصره ابن رشد في كتابه «الضروري» واستغنى فيه عن المقدمة المنطقية.

واختصره ابن رشيق في كتابه «لباب المحصول».

واختصره البنرومي التلمساني في كتابه «المقتضب».

واختصره ابن أبي كنون في كتابه «مستصفى المستصفى».

كما اختصره ابن شاص المصري وابن الطير الأندلسي وابن الحاج الإشبيلي.

وهناك من نظمه مثل ما فعل:

ابن المناصف الأندلسي لكن عمله هذا لم يطبع إلى الآن غير أن مخطوطاته موجودة.

وهناك من حفظه مثل ما فعل:

الشيخ سيف الدين الآمدي وهو شافعي الأصل.

الإمام الحموي وهو شافعي الأصل.

الإمام الرازي وهو شافعي الأصل.

وهناك من نكت على المستصفى كما فعل:

ابن الحاج الإشبيلي الذي اهتم كذلك بحلّ مشكلاته.

وهناك من اهتم بضبط مصطلح الغزالي مثل ما فعل:

الإمام البيجائي الأندلسي الأصل.

كما خرّج أبو الحجاج يوسف الأندلسي أحاديث الإمام الغزالي من المستصفى، أي أنه اهتم بالصناعة الحديثية، ويا للأسف لم يصلنا منها شيء.

ثالثًا: خطة الإمام الغزالي في كتابة المستصفى

وظف الغزالي عباراته بأسلوب شائق وسهل لطالب العلم، فقد أبدع في ترتيب الموضوعات وطرحها فقد تلا المقدمة المنطقية أربعة أقطاب وهي تشمل المباحث الأصولية جميعها، وقد أطلق كلمة الثمرة على الأحكام والمثمر على الأدلة وطرق الاستثمار على وجوه دلالة الأدلة والمستثمر على المجتهد. فجعل الأدلة قائمة على أصولها الكتاب والسنة والإجماع، إلا أنه أضاف أصلًا رابعًا وهو «دليل العقل والاستصحاب»، فجعل القطب الأول في الثمرة وهو الحكم، والقطب الثاني في أدلة الأحكام وهي أربعة أصول: (الكتاب والسنة والإجماع، والاستصحاب)، والقطب الثالث في كيفية الاستثمار وفيه صدر ومقدمة وثلاثة فنون، أما القطب الرابع والأخير ففي حكم المستثمر ويشتمل على ثلاثة فنون في الاجتهاد والتقليد والاستفتاء والترجيح.

وتعمد رحمه الله في نهجه لهذا الكتاب عدم نسبة الأقوال إلى أصحابها، وهذه منهجية الإمام الباقلاني الذي تأثر به الشيخ، وهذا راجع إلى اختلاف وجهات نظر الإمام لكونه نضج في علم الأصول، وبالإضافة إلى هذا فقد توفق الإمام في استيفائه لجميع المسائل، وذكر المسألة مع تعريف موضوعها لغة

واصطلاحًا وذكر الأقوال فيها وذكر الأدلة لأصحاب الأقوال ومناقشتها مع الترجيح.

ولقد توسع في تبيان دلالات الألفاظ وأطلق عليه عنوان (الفن الثاني: فيما يقتبس من الألفاظ لا من حيث صيغتها بل من حيث فحواها وإشارتها: وهي خمسة أضرب) منها الضرب الأول: ما يسمى اقتضاء، والثاني: ما يؤخذ من إشارة اللفظ لا من اللفظ، بمعنى ما يتسع اللفظ من غير تجريد قصد إليه... قد يتبع اللفظ ما لم يقصد به ويبنى عليه. والثالث: فهم التعليل من إضافة الحكم إلى الوصف المناسب كقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، فإنه كما فهم وجوب القطع على السارق... وهو المنطوق به فهم كون السرقة علة للحكم، وكونه علة غير منطوق به لكن يسبق إلى الفهم من فحوى الكلام. والرابع: فهم غير المنطوق به من المنطوق بدلالة سياق الكلام ومقصوده كفهم تحريم الشتم والقتل والضرب من قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾. أما الضرب الخامس فقد أسهب الغزالي بشرحه وتقسيمه وهو المفهوم، وقد قال في تعريفه: «ومعناه الاستدلال بتخصيص الشيء بالذكر على نفي الحكم عما عداه، ويسمى مفهومًا لأنه مفهوم مجرد لا يستند إلى منطوق وإلا فما دل عليه المنطوق أيضا مفهوم، وربما سُمِّيَ هذا دليل الخطاب ولا التفات إلى الأسامي».

وبنى رحمه الله تصوراته في صياغة معنى العلة على أنها «علامة أو أمارة» يوجد الحكم الشرعي عندها لا بها.

كما أورد تعريفات لبعض المصطلحات غير الأصولية وذلك نظرًا لورودها في بعض المباحث الأصولية، كما برزت محاولات الإمام الغزالي التجديدية في المستصفى في عملية التبويب ومسميات الأبواب التي وضح فيها مراده، كما كان منه عندما حاول غربلة الأصول فجعل أصول الأدلة أربعة: القرآن والسنة والإجماع ودليل العقل والاستصحاب، ثم أطلق مسمى «الأصول الموهومة» الذي يعد من العناوين المستجدة في علم أصول الفقه ، قال في التعريف به: «الأصول الموهومة على ما

يظن أنه من أصول الأدلة وليس منها، وتتضمن شرع من قبلنا، وقول الصحابي، والاستحسان، والاستصلاح». ولقد وظف الإمام الغزالي هذا المدخل في تحليل قضية الاستصلاح في الكشف عن مفاهيم معينة قد تعد ضوابط علمية في هذه القضية، فقد جعل من الاستصلاح أصلًا مقننًا ودقيقًا له تفصيلاته فقال رحمه الله: «هذا من الأصول الموهومة إذ من ظن أنه أصل خامس فقد أخطأ، لأننا رددنا المصلحة إلى حفظ مقاصد الشرع، ومقاصد الشرع تعرف بالكتاب والسنة والإجماع، فكل مصلحة لا ترجع إلى حفظ مقصود، فُهم من الكتاب والسنة والإجماع وكانت من المصالح الغريبة التي لا تلائم تصرفات الشرع فهي باطلة مطرحة. وكل مصلحة رجعت إلى حفظ مقصود شرعي علم كونه مقصودًا بالكتاب والسنة والإجماع فليس خارجًا من هذه الأصول، لكنه لا يُسمَّى قياسًا بل مصلحة مرسلة، وإذا فسرنا المصلحة بالمحافظة على مقصود الشرع فلا وجه للخلاف في اتباعها بل يجب القطع بكونها حجة».

وهكذا اختلف الإمام الغزالي عن بعض من سبقوه من أصوليي الشافعية الذين ركزوا في دراسة الأحكام على معنى التعبد، وعدّوا كثيرًا من الأحكام غير معللة بعلة، ولكن الإمام الغزالي أوفى هذه المسألة بيانًا حين تتبع أنواع المصالح تحليلاً واستدلالاً وبين العلاقة بينها بشكل قطعي أدى إلى فتح بوابة مقاصد الشريعة بشكل واسع لمن جاء من بعده أمثال الإمام الشاطبي وغيره ممن توسعوا في دراسة المقاصد وأصلوا مسائلها وأسسوا قواعدها وبينوا خصائصها المستقلة إلى يومنا هذا.

إن لكل عالم عصره الذي يترك أكبر الأثر في تكوين إشكالياته وتساؤلاته ثم محاولاته في الوصول إلى الإجابة على تلك الإشكاليات، وما الإمام الغزالي إلا واحد من هؤلاء العلماء الذين تركوا إجابات على بعض تساؤلاتهم كما أنهم تركوا لمن وراءهم تساؤلات مفتوحة لم يتمكنوا من الإجابة عليها، وفي كل منها مجال مفتوح لغربلة الأفكار عن طريق المناقشة والمحاورة فيما يصلح منها وما لا يصلح.

✸ المحور الثالث: وصف الكتاب

أولاً: وصف لمكونات الكتاب

لقد سلك الإمام الغزالي في ترتيب مباحث أصول الفقه مسلكاً بديعاً لم يُعهد في زمانه ولا قبل زمانه؛ وذلك لما منحه الله تعالى من جودة الذهن ودقة الفهم وتعمق في العلوم العقلية والمنطقية، فجاء ترتيبه في صورة حسية ظاهرة تجعل طالب العلم فضلاً عن المتخصص يدرك جوانب هذا العلم من أول وهله، فقد شبه أصول الفقه بشجرة مثمرة حتى تؤتي أكلها لا بد من تحقق أربعة أمور:

- **الشجرة (المُثمر):** والمقصود بها الأدلة أي الكتاب والسنة والإجماع.

- **الثمرة**: المقصود بها الأحكام أي الوجوب والحظر والندب والكراهة والإباحة والحسن والقبح والقضاء والأداء والصحة والفساد وغيرها.

- **طرق الاستثمار**: هي دلالات الألفاظ ووجوه دلالة الأدلة وهي أربعة: إذ الأقوال إما أن تدل على الشيء بصيغتها ومنظومها، أو بفحواها ومفهومها، أو باقتضائها وضرورتها، أو بمعقولها ومعناها المستنبط منها.

- **المستثمر**: هو المجتهد، ولا بد من معرفة صفاته وشروطه وأحكامه.

فالصورة الحسية لما عناه الإمام الغزالي في هذا التشبيه أن الرجل (المستثمر) الذي هو المجتهد يستخدم الآلة (طرق الاستثمار) كي يقطف الثمرة (الحكم الشرعي) من الشجرة (المثمرة) التي هي الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع حتى ينال بتناولها حياة السعادة والكرامة في الدارين.

ثم بين رحمه الله مزيدَ تفصيلٍ لهذا التقسيم فقال فإذن جملة الأصول تدور على أربعة أقطاب:

القطب الأول: عن الأحكام لأنها هي الثمرة المطلوبة وبين فيه

الحكم: للحكم حقيقة في نفسه وانقسام وله تعلق بالحاكم: وهو الشارع.

المحكوم عليه: وهو المكلف.

المحكوم فيه: وهو فعل المكلف، وبالمظهر له وهو السبب والعلة.

البحث عن حقيقة الحكم: في نفسه يتبين أنه عبارة عن خطاب الشرع، وليس وصفًا للفعل ولا حسن ولا قبح، ولا مدخل للعقل فيه، ولا حكم قبل ورود الشرع.

البحث عن أقسام الحكم: يتبين حد الواجب، والمحظور والمندوب والمباح والمكروه والقضاء والأداء والصحة والفساد والعزيمة والرخصة، وغير ذلك من أقسام الأحكام.

البحث عن الحاكم: يتبين ألا حكم إلا لله، وأنه لا حكم للرسول، ولا للسيد على العبد، ولا لمخلوق على مخلوق، بل كل ذلك حكم الله تعالى ووضعه لا حكم لغيره.

البحث عن المحكوم عليه: يتبين خطاب الناسي والمكره والصبي، وخطاب الكافر بفروع الشرع، وخطاب السكران، ومن يجوز تكليفه، ومن لا يجوز.

البحث عن المحكوم فيه: يتبين أن الخطاب يتعلق بالأفعال لا بالأعيان، وأنه ليس وصفًا للأفعال في ذواتها.

البحث عن مظهر الحكم يتبين حقيقة السبب والعلة والشرط والمحل والعلامة.فيتناول هذا القطب جملة من تفاريق فصول الأصول أوردها الأصوليون مبددة في مواضع شتى لا تتناسب ولا تجمعها رابطة، فلا يهتدي الطالب إلى مقاصدها، ووجه الحاجة إلى معرفتها وكيفية تعلقها بأصول الفقه.

القطب الثاني: خصصه الإمام للحديث عن المثمر وهو الكتاب والسنة والإجماع

الأصل الأول: كتاب الله عز وجلّ، وقد نظر الإمام الغزالي في أربعة أمور تتعلق بالقرآن الكريم وهي: حقيقة القرآن الكريم فقد عرفه بقوله: «معناه هو الكلام القائم بذات الله تعالى، وهو صفة قديمة من صفاته». وفي حدّه قال: «وحد الكتاب ما نقل إلينا بين دفتي المصحف على الأحرف السبعة المشهورة نقلًا متواترًا». ثم أحكام القرآن، ومن أحكامه تطرق التأويل إلى ظاهر ألفاظه وتطرق التخصيص إلى صيغ عمومه وتطرق النسخ إلى مقتضياته. وقد اشتمل هذا النظر عن كتاب خصصه الإمام للحديث عن النسخ، حيث عرفه بقوله: «الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا به مع تراخيه عنه. وإنما آثرنا لفظ الخطاب على لفظ النص ليكون شاملًا للفظ والفحوى والمفهوم وكل دليل، إذ يجوز النسخ بجميع ذلك».

الأصل الثاني: سنة رسول الله ﷺ، إذ بيّن الإمام مراتب ألفاظ الصحابة رضي الله عنهم في نقل الأخبار عنه ﷺ، فجعلها في خمس مراتب وهي:

١- أن يقول الصحابي سمعت رسول الله ﷺ، أو حدثني، أو أخبرني أو شافهني.

٢- أن يقول: قال رسول الله كذا أو حدث بكذا. فهذا ظاهره النقل، إذا صدر عن الصحابي وليس نصًّا صريحًا، إذ ممكن أن يكون حدث به عن رسول الله ﷺ.

٣- أن يقول الصحابي أمر رسول الله بكذا، ونهى عن كذا، أو فرض كذا، وأوجب كذا.

٤- أن يقول أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا.

٥- أن يقول الصحابي كانوا يفعلون كذا، فأضاف الفعل إلى عهد رسول الله ﷺ.

بين لنا أن قول الرسول ﷺ لم يصلنا إلا على لسان المخبرين، إما بطريق التواتر، وإما بطريق الآحاد.

الأصل الثالث: الإجماع، وفيه أبواب: **الأول**: في إثبات كونه حجة على منكريه.

الثاني: في بيان أركان الإجماع.

والثالث: في حكم الإجماع.

الأصل الرابع: دليل العقل والاستصحاب.

القطب الثالث: في طرق استثمار الأحكام من مثمرات

ويشتمل هذا القطب على صدر، إذ قال رحمه الله: «اعلم أن هذا القطب هو عمدة علم الأصول»، وفيه أربعة لاستثمار الأحكام من المثمرات:

الأولى: دلالة اللفظ من حيث صيغته، وبه يتعلق النظر في صيغة الأمر والنهي والعموم والخصوص والظاهر والمؤول والنص، والنظر في كتاب الأوامر والنواهي، والعموم والخصوص، والنظر في مقتضى الصيغ اللغوية.

الثانية: الدلالة من حيث الفحوى والمفهوم، فيشتمل عليه كتاب المفهوم ودليل الخطاب.

الثالثة: الدلالة من حيث ضرورة اللفظ واقتضاؤه، فيتضمن جملة من إشارات الألفاظ كقول القائل: أعتق عبدك عني، فتقول أعتقت فإنه يتضمن حصول الملك للملتمس ولم يتلفظا به لكنه من ضرورة ملفوظهما ومقتضاه. الرابعة: الدلالة من حيث معقول اللفظ: فهو كقوله (لا يقضي القاضي وهو غضبان) فإنه يدل على الجائع والمريض والحاقن بمعقول معناه، ومنه ينشأ القياس وينجر إلى بيان جميع أحكام القياس وأقسامه.

القطب الرابع: في المستثمر وهو المجتهد وفي مقابلته المقلد

ويشتمل هذا القطب على ثلاثة أقسام:

أولاً: في الاجتهاد، حيث عرّفه الإمام فقال: «هو عبارة عن بذل المجهود واستفراغ الوسع في فعل من الأفعال، ولا يستعمل إلا فيما فيه كلفة وجهد»، كما بين أركانه وشروطه.

ثانيًا: في التقليد والاستفتاء وحكم العوام فيه.

ثالثًا: في ترجيح المجتهد دليلًا على دليل عند التعارض.

وقد تبنى الأصوليون بعد الإمام الغزالي هذه الهيكلة الشيء الذي جعل كتاب المستصفى في علم الأصول نقطة الاستقرار لكل من المضمون والشكل في مجال أصول الفقه إلى غاية القرن الثامن الهجري.

المبحث الثاني: ذكر بعض المصطلحات الأصولية الواردة في المستصفى وشرحها

إن عددًا من الاصطلاحات الأصولية لم تكن معروفة قبل أبي حامد بما تعرف عليه الآن حتى جاء الغزالي، فتابعه الناس عليها كلهم، وأصبحت هي المعتمدة بالأساس، ومن بين هذه الاصطلاحات نذكر ما يلي:

أولاً: فلو نظرنا إلى مصطلح «تحقيق المناط»، لوجدنا أنه لم يكن معروفًا قبل الغزالي: فلم نجده لا في المعتمد، ولا العدة، ولا البرهان، ولا القواطع، ولا اللمع، ولا غيرها من كتب الأصول حتى كان الغزالي فذكره بهذا اللفظ في المستصفى، فتابعه كل من جاء بعده كالرازي والآمدي وغيرهم.

ثانيًا: ومثله مصطلح "تنقيح المناط" فإنه خاص بالغزالي، ولذلك نسبه الرازي للغزالي إذ يقول: «واعلم أن الجمع بين الأصل والفرع تارة يكون بإلغاء الفارق والغزالي يسميه تنقيح المناط».

ثالثًا: وكذلك مصطلح «تخريج المناط».

رابعًا: وكذلك التفريق بين مفهوم المفتي والمجتهد، ولئن كان في كلام السمعاني ما يدل على التفريق، فإن الغزالي هو من قرر المسألة حين يقول: «وهذا (أي العدالة) تشترط لجواز الاعتماد على فتواه، فمن ليس عدلًا فلا تقبل فتواه، أما هو في نفسه فلا» وقد تابع الغزالي على هذا التفريق كثير من أهل الأصول إما من جهة كلامهم على أبواب الاجتهاد ثم الافتاء كما حصل مع الرازي، أو من جهة اشتراط العدالة في المفتي فقط كما وقع للشاطبي.

خامسًا: ثم إن إقحام مفهوم المقاصد في النظر الاجتهادي لم يكن عند أحد قبل الغزالي بالشكل الذي طرحه في كتاب المستصفى، فإن الرجل قد جعل الإحاطة بمدارك الشرع من مفهوم الاجتهاد، والإحاطة بهذه المدارك إنما تعني الإشراف على مقاصد الشريعة، لأن الاجتهاد إنما يكون «التفاتًا إلى مصلحة علم بالضرورة كونها مقصود الشرع لا بدليل واحد وأصل معين بل بأدلة خارجة عن الحصر»، ويزيد هذا الأمر وضوحًا حين يشترط من العلم باللغة قدرًا يوصل المجتهد إلى إدراك حقائق المقاصد وهذا نظر عميق، يقول: «بل القدر الذي يتعلق بالكتاب والسنة ويستولي به على مواقع الخطاب ودرك حقائق المقاصد»، وأعظم من تأثر به في هذه الجزئية هو الشاطبي وزاد من عنده شيئًا كثيرًا.

سادسًا: كما أن حصر الغزالي للاجتهاد في مجاري العلل في باب القياس، إذ يقول :»والاجتهاد في العلة إما أن يكون في تحقيق مناط الحكم أو في تنقيح مناط الحكم أو في تخريج مناط الحكم واستنباطه، اجتهاد خاص بالغزالي وحده، وإن لهذا النظر أهمية عُظمى لا تظهر بالنظر إلى هذه الاصطلاحات مجردة عن سياقها الكبير، أو حصرها في سياق أبواب القياس بل إن عظمة فائدتها تظهر عند الشاطبي وحده. وتأمل الشاطبي في مستصفى الغزالي، أدى به إلى أن يذكر هذه الاصطلاحات في كتاب الاجتهاد، وتكلم عن تحقيق المناط وما يتعلق به رابطًا بينه وبين قواعد المآل والذرائع ومراعاة السياقات وأحوال

المكلفين، بما يدهش الناظر حقًّا من عظمة المتأمل الأول الغزالي، وبراعة المتأمل الثاني الشاطبي، والرجلان متأملان: الأول في خلوته الروحية، والثاني في عزلته التي فرضها عليه الناس... وإذا قدر الله لعباده أمرًا هيأ لهم أسبابًا.

سابعًا: كما أن مفهوم الاستقراء كجهة من جهات الاجتهاد، إنما استفادها الشاطبي من الغزالي، وأنا لا أنكر أن السابقين قد تكلموا عن الاستقراء، كابن حزم والجويني وغيرهما، لكن لم يسبق لأحد أن طور مدلوله الاصطلاحي حتى يصبح جهة رئيسة في مباحث الاشتغال الاجتهادي.

ثامنًا: والثمرة :هي الأحكام أعني الوجوب والحظر والندب والكراهة والإباحة والحسن والقبح والقضاء والأداء والصحة والفساد وغيرها.

تاسعًا: والمثمر هي الأدلة وهي ثلاثة: الكتاب والسنة والإجماع فقط.

عاشرًا: طرق الاستثمار هي وجوه دلالة الأدلة وهي أربعة إذ الأقوال إما أن تدل على الشيء بصيغتها ومنظومها أو بفحواها ومفهومها وباقتضائها وضرورتها أو بمعقولها ومعناها المستنبط منها.

الحادي عشر: المستثمر وهو المجتهد.

خاتمة:

إن هذه القراءة الوصفية التي قمت بها لكتاب المستصفى، ما هي إلا لبنة بسيطة حسبت أنها ستكون شيئًا وإن كان قليلًا تضاف إلى أخرى، خرجت منذ سنوات في هذا الباب عينه من دراسات واختصارات وشروح وقراءات، نحاول من خلالها أن نعطي هؤلاء العلماء العظام المكانة الحقة التي يستحقونها وما أسدوه من خدمات جليلة لبزوغ هذا الدين الحنيف، ومسح غبار الغموض عن الأمة الإسلامية حتى تجد حلولًا لمشكلاتها وحوادثها، وقد وقفت خلال هذا البحث على مجموعة من الأمور نجملها فيما يلي:

أن الإمام الغزالي يستحق لقب حجة الإسلام لمواقفه الشجاعة في التصدي لكل المشككين.

أن العلم يمكن أن يكون لغير الله ويصير لله كما قال ذلك الغزالي رحمه الله.

بزوغ الإمام الغزالي على علماء عصره باعترافهم له بذلك.

أن الإمام الغزالي -رحمه الله- قد أفنى حياته للعلم الشرعي منذ صباه حتى مماته.

ثناء العلماء عليه من شيوخه وتلامذته ومعاصريه وحتى المتأخرين.

أن الإمام الغزالي ترك لنا زبدة متنوعة من مصنفات العلم الشرعي.

أن كتاب المستصفى يُعَدُّ ركنًا مهمًا من أركان التأليف في علم أصول الفقه.

أن كتاب المستصفى يعد آخر كتب الغزالي الأصولية الذي استبطن فيه كتبه الأصولية السابقة مع محاولاته في تقديم منهجه الأصولي الأخير.

أن المستصفى طبع عدة مرات مما يؤكد على مكانة الكتاب العلمية.

اهتمام العلماء المتأخرين بالمستصفى شرحًا واختصارًا ونظمًا وحفظًا ونكتًا.

توظيف الغزالي لعباراته بأسلوب شيق وسهل لطالب العلم وذلك بترتيب الموضوعات وطرحها.

تعمده -رحمه الله- في نهجه لهذا الكتاب عدم نسبة الأقوال إلى أصحابها تأثرًا بشيخه الإمام الباقلاني.

توفقه في استيفائه لجميع المسائل وذكر المسألة مع تعريف موضوعها لغةً واصطلاحًا، وذكر الأقوال فيها مع أدلتها، ومناقشتها مع الترجيح.

بروز محاولات الإمام الغزالي التجديدية في «المستصفى» في عملية التبويب ومسميات الأبواب التي وضح فيها مراده.

اعتماد الإمام الغزالي -رحمه الله- هيكلة جديدة مما جعل كتابه المستصفى في علم الأصول نقطة الاستقرار لكل من المضمون والشكل، فبنى كتابه على أربعة أقطاب: قطب الأحكام، وقطب أدلة الأحكام وهي أربعة: القرآن الكريم والسنة النبوية والإجماع ودليل العقل والاستصحاب، وقطب في كيفية استثمار الأحكام، ثم قطب في حكم المستثمر وهو المجتهد.

إدراجه -رحمه الله- لمصطلحات أصولية لم تكن معروفة من قبل بتلك المسميات، ومتابعة الناس عليها كلهم فأصبحت هي المعتمدة بالأساس كتنقيح المناط وتحقيق المناط والمثمر.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

الباحث: يوسف عكراش